بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
العدد: ٩٦/اتحادية/تمييز/٢٠١١

كو٧مارى عيراق
حاد كاي بالآي ئيتتيحادي

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١١/١١/٣٠ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين عباس أبو ألتمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المميز ــ المدعي ــ / رعد عبد عون حسين علي الخزرجي .

المميز عليه ــ المدعى عليه ــ / وزير الدفاع / إضافة لوظيفته ــ وكيله الموظف الحقوقي محمد حسين .

الادعاء

ادعى المدعي (المميز) أمام محكمة القضاء الإداري انه تم إحالته على التقاعد بموجب الأمر الديواني المرقم (١٥٢) في (٢٠١٠/٧/١١) اعتباراً من تاريخ صدوره استناداً الى أحكام المادة (٤٥/اولاً) من قانون الخدمة والتقاعد العسكري رقم (٣) لسنة ٢٠١٠ ، وبتاريخ ٢٠١٠/٤/١ تم إيقاف راتبه بأمر من وزير الدفاع وهو ما يزال مستمراً بالخدمة (أي قبل صدور الأمر الديواني بإحالته للتقاعد) . تظلم المدعي بتاريخ ٢٠١٠/٧/١٩ الا انه لم يبت به رغم مرور المدة القانونية . أقام المدعي دعواه بتاريخ ٢٠١٠/١٠/١١ طالباً الحكم بصرف استحقاقه لرواتبه الموقوفة من تاريخ ٢٠١٠/٤/١ ولغاية تاريخ انفكاكه من دائرته في ٢٠١٠/٩/٢٠ مع فروقاتها وصرف رواتب حراسه الشخصيين ، ونتيجة المرافعة الحضورية العلنية أصدرت محكمة القضاء الإداري بتاريخ ٢٠١١/٨/١٧ وبعدد اضبارة (٤٠٩/قضاء اداري/٢٠١٠) حكماً يقضي برد الدعوى ذلك ان قانون الخدمة والتقاعد العسكري قد حدد السن القانونية لإحالة العميد على التقاعد بـ (٦٠) سنة وان المدعي قد تجاوز السن القانونية للإحالة على التقاعد ، طعن (المميز) بالحكم أمام المحكمة الاتحادية العليا بلائحته التمييزية المؤرخة في ٢٠١١/٩/١١ طالباً نقضه للأسباب الواردة فيها .

القرار

لدى التدقيق من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ، ولدى عطف النظر على الحكم



المحكمة الاتحادية العليا ــ العراق ــ بغداد ــ حي الحارثية ــ موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥١٢٧٩١١،٥١٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني
Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
العدد: ٩٦/اتحادية/تمييز/٢٠١١

كو٧مارى عيراق
حاد كاي باألي ئيتتيحادي

المميز وجد انه لما استند اليه من اسباب صحيح وموافق للقانون ، ذلك ان المميز (المدعي) يدعي احالته على التقاعد بموجب المادة (٤٥/اولاً) من قانون الخدمة والتقاعد العسكري المرقم (٣) لسنة ٢٠١٠ بموجب الامر الديواني المرقم (١٥٢) في ٢٠١٠/٧/١١ اعتباراً من تاريخ صدوره ، وتم إيقاف صرف راتبه اعتباراً من ٢٠١٠/٤/١ بامر من المميز عليه (المدعى عليه /إضافة لوظيفته) وهو لايزال مستمراً بالخدمة ولم تصرف استحقاقاته لرواتبه الموقوفه من ٢٠١٠/٤/١ ولغاية تاريخ انفكاكه بتاريخ ٢٠١٠/٩/٢٠ رغم المطالبة والتظلم ، ومن ملاحظة نص (البند /اولاً) من المادة (٤٥) من قانون الخدمة والتقاعد العسكري رقم (٣) لسنة ٢٠١٠ لوجدنا بأنه قضى بإحالة العسكري على التقاعد عند أكمال السن القانونية لرتبته المحددة بالقانون ، وحيث ان المميز (المدعي) كان برتبة عميد عند احالته على التقاعد وحيث ان القانون المذكور اناً قد حدد سن (٦٠) سنة لاحالة من هو برتبة عميد على التقاعد ، وحيث ان (المميز) قد تجاوز هذا السن كونه من مواليد ١٩٤٩/٧/٤ ، وحيث انه قد تسلم رواتبه لغاية ٢٠١٠/٧/١٤ فانه يستحق الراتب التقاعدي اعتباراً من ٢٠١٠/٧/١٥ ، عليه فان مطالبة المميز (المدعي) بصرف استحقاقه من الراتب من ٢٠١٠/٤/١ ولغاية تاريخ انفكاكه بتاريخ ٢٠١٠/٩/٢٠ لا أساس لها من القانون ، وحيث ان المحكمة قضت بحكمها برد الدعوى فيكون حكمها صحيحاً وموافقاً للقانون عليه قرر تصديقه ورد الطعون التمييزية وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق بتاريخ ٢٠١١/١١/٣٠.

| | | |
|---|---|---|
| العضو | العضو | الرئيس |
| جعفر ناصر حسين | فاروق محمد السامي | مدحت المحمود |
| العضو | العضو | العضو |
| محمد صائب النقشبندي | أكرم احمد بابان | أكرم طه محمد |
| العضو | العضو | العضو |
| حسين أبو التمن | ميخائيل شمشون قس كوركيس | عبود صالح التميمي |



المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني
Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com